

## شرح المقدمة الحضرمية - 31 [تمة فروض الوضوء]

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام الاتمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان من علينا بالعلم النافع والعمل الصالح وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في القوال - 00:00:00

اعمال اللهم امين. فيقول المصنف العلامة عبدالله بن عبد الرحمن بافضل رحمة الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلومه في الدنيا والآخرة. قال الثالث اي من فروض الوضوء. غسل اليدين مع المرافقين وما عليهم وذلك لقول الله - 00:00:30

سبحانه وتعالى في اية سورة المائدة يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق امسحوا برؤوسكم وارجو لكم الى الكعبين فيجب غسل اليدين الى المرافقين اي مع المرافقين - 00:01:00

فالمحسن عدل عن لفظ الاية في الاية وايديكم الى المرافق. عدل عنه الى قوله مع ليبيين ان الى في الاية بمعنى مع كقوله عز وجل ويزدكم قوة الى قوتكم. قال غسل اليدين مع المرافق - 00:01:21

والمراد بغسل اليدين اي غسل اليدين من الاصابع الى المرفقة واضح؟ اي كل اليد ومن هنا تعلم خطأ بعض الناس يغسلون الكفين في اول الوضوء ثم يغسل الوجه فإذا جاء - 00:01:47

الى غسل اليدين لا يغسل هذا الجزء ها مكتفيا بأنه غسله في اول الوضوء. فيأخذ الماء هنا ويجريه على هذا المكان بهذا هذا الجزء لا يغسله هذا لا يصح وضوئه. واضح؟ اذ ان غسله لهذا الجزء في اول الوضوء ليس بمعنى - 00:02:09

عن غسل كل اليدين الذي هو فرض من فروض الوضوء. فقال هنا غسل اليدين مع المرافقين فان قطعت اليد اي قطع جزء منها وبقي جزء فانه يجب غسل ما بقي - 00:02:35

وان قطعت اليد من العضد فانه يجب غسل العظم وان قطعت من فوق العضد فانه يستحب غسل ما بقي الى المنكب بان اطالة التحجيل من سنن الوضوء. فالحالات كم؟ الحالات ثلاث. واذا قطعت يده - 00:03:00

الشنة. واذا قطعت يده بارك الله فيكم وركب له يد. فهل يجب عليه غسل يده التي ركبت او لا واضح؟ اذا ركبت يد بدل من مقطوع. فان هذه اليد لها حالتان - 00:03:27

هذه اليد لها الحالة الاولى ان تكون هذه اليد يد صناعية. الحالة الثانية ان تكون هذه اليد يد طبيعية واضح ولا لا؟ فان كانت يد صناعية فلها حالتان. اما الا تلتجم لا تكتب - 00:04:08

اما ان تلتجم. ما معنى تلتجم؟ اي ينموا عليها اللحم بحيث لا يمكن فصلها وعادتها. الا الا بصعوبة يعنيها واما الا تلتجم بمعنى انه يسهل فصلها وعادتها. واذا كانت هذه اليد - 00:04:41

يد طبيعية اي ركبته له يد طبيعية فعندها صورتان. اما ان تكون منه كان قطعت يده ثم الحمت. وهذا ممكن. وقد ذكره الفقهاء. حتى المتقدمون. حتى المتقدمون منهم تمام؟ واما ان تكون من غيره وهذا ايضا ممكن. وذكره الفقهاء المتقدمون. الواقع يقوى هذا - 00:05:11

واضح ولا لا؟ يعني موجود الان في الواقع هذا. فحين اذ نقول اذا كانت اليد التي ركبته يدا صناعية غير ملتتحمة فهذه فهذه لا يجب غسلها. طبعا في الوضوء ولا في الغسل. واذا كانت اليد يدا صناعية كالذى - 00:05:41

لتكون مثلا من السيليكون هذه واضح؟ طبعا في الداخل يوجد فيها حديد ويتصل بالأعصاب ثم تغطي بالسيليكون وهذه يجب غسلها.

هذا ما صرخ به الفقهاء. فانهم نصوا على ان من قتلت - 00:06:11

قطعت اصبعه واذا قطعت الاصبع يكون هناك جزء ظاهر منها صح؟ اذا ركب اصبعا او انملة من ذهب او من فضة مثلا واضح؟ او من شيء اخر فان ذلك الجزء الذي كان ظاهرا يصبح ماذ؟ مستتر. فاوجبوا ان - 00:06:31

ان يغسل ذلك الذي ركبه واضح؟ هذا نفس الكلام. اذا يجب عليه غسلها في الوضوء والغسل. تفضلوا تفضلوا. واذا كانت اليدين طبيعية مرحبا بكم. كيف حالكم؟ الله يحفظكم الله يحفظكم. واذا كانت اليدين طبيعية ايضا - 00:06:56

من باب اولى يجب غسلها. يعني اذا وجب ان تغسل اليدين الصناعية التي من نحو فضة واضح او حديد او سليكون او غير ذلك. فالطبيعية من باب اولى. سواء كانت منه او - 00:07:20

من غيره سواء كانت منه او من غيره. واضح او لا سواء كانت منه او من غيره. سواء حلت فيها الحياة ام لا يعني عندما ركبت سواء حلت فيها الحياة او لم تحل فيها الحياة في الحالتين يجب غسلها - 00:07:42

تمام هذا حاصل ما قررنا فقهاؤنا رحمة الله تعالى في نحو هذه المسألة وهذا تنزيتها على هذه المسألة واضح ولا لا؟ قال هنا الثالث غسل اليدين مع المرافقين. وما عليهم اي وما على اليدين من شعر - 00:08:20

سواء كان هذا الشعر كثيفا بحيث لا ترى بشرته البدن من خالله او خفيفا او كان ما علا اليدين اصبع زائدة او تورم او غير ذلك. تمام؟ قال الرابع مسح شيء من بشرة الرأس - 00:08:41

او شعر في حده مسح شيء ذلك لقول الله سبحانه وتعالى في الآية الكريمة وامسحوا برؤوسكم ولا حظ معي الله عز وجل قال وامسحوا برؤوسكم ولم يقل وامسحوا رؤوسكم والفرق ان الامر لو كان هكذا امسحوا رؤوسكم - 00:09:06

فانه لا يشترط مادة يمسح بها. فانني لو اخذت يدي هكذا وفعلت هكذا انا مسحت رأسي وان كانت يدي جافة. واضح فانا مسحت راسي لكن الله عز وجل لم يقل وامسحوا رؤوسكم لان من فعل هكذا مسح رأسه - 00:09:37

وانما قال وامسحوا لأن الله عز وجل يقول وامسحوا بالماء اه رؤوسكم وامسحوا برؤوسكم واضح ولا لا؟ ولديك تقول مسحت جلدي بالدهن بالدهنها بالدهن. لكن لو اردت ان تمسح جلدك بغير شيء. ماذا تقول؟ مسحت جلدي. واضح؟ فقال عز - 00:09:59

وامسحوا برؤوسكم. فقال هنا مسح شيء. من هنا تعلم ان المراد بالمسح المراد بالمسح وصوله البلد مجرد وصول البلد هذا مسح سواء وصل البلل باليد بواسطة اليدين او بغيرها. فلو انك بذلك عودا - 00:10:25

وووضعته هكذا فقطرت قطرة ووصلت الى الرأس الى الشعر او الى بشرة الرأس كفى ذلك لأن البلل وصل فالمراد بالمسح وصول البلل حتى لو انك بذلك يدك وووضعتها من فوق العمامة - 00:10:55

فوصل البلل الى الرأس كفى ذلك وان لم تقصد ها وان لم تقصد الرأس وايه اللي لم تقصد واضح على ما اعتمد العلامة ابن حجر رحمة الله تعالى عليه لكن لابد ان يصل انتبه معي. لابد ان يصل البلل للرأس قبل ان تغسل رجليك - 00:11:19

ها لأن البلل لو تأخر وصوله للرأس حتى غسلت رجليك تكون قد خالفت الترتيب واضح ولا لا يا مشايخ؟ مم. انظر ماذا قال. قال مسح شيء من بشرتي الرأس او شعر في - 00:11:45

او شعر في حده ما معنى في حده اي في حد الرأس. بحيث انه لو مد هذا الشعر لا يخرج عن حد الرأس واضح ولا لا؟ فلو كان شعره طويلا بحيث انه لو مده ها - 00:12:04

خرج عن حد الرأس فمسح هذا الخارج فانه لا يجزئ. لماذا؟ لأن العبرة ليست بمسح الشعر. الله عز وجل لم يقل وامسحوا شعوركم. لو كانت الآية الكريمة وامسحوا شعوركم لقنا يجزئ ذلك - 00:12:27

لكن قال الله عز وجل وامسحوا برؤوسكم فالاعتبار بالرأس لا بالشعر واضح ولا لا؟ ايوه قال هنا او شعر في حده. اذا تقرر هذا فانه يوجد اليوم شيء يسمى زراعة الشعر - 00:12:49

وشيء اخر يسمى شعرا صناعيا يوضع في الرأس. هذا موجود وهذا موجود صح؟ فما حكم ذلك؟ يمكن ان نمسح هذا الشعر الصناعي هذا او نقول الحكم في الشعر الصناع او الشعر المزروع او والشعر المستعار هذا يسمى مستعار - 00:13:14

طبعا الكلام هنا ليس من حيث لبس من حيث الجوائز وعدم الجوائز اما بالنسبة للشعر المزروع هذا جائز. الشعر المزروع عبارة عن تنشيط. لخلايا جلد الرأس حتى ينبت الشعر مرة اخرى. واضح ولا لا؟ هذا جائز. ومما يدل على جوازه - 00:14:08

حديث الثلاثة الاعمى والابرص واللقرع الذين جاءهم الملك فسأل الاول ماذا ت يريد قال اريد ان يرد الله ان يرد الله لي بصرى. والثاني ماذا ت يريد؟ ان يرد الله لي او ان يرد الله او ان يعطيك الله - 00:14:43

حتى لا ينفر عن الناس. والثالث ماذا ت يريد؟ قال اريد ماذا؟ شعرنا حسنا. واضح ولا لا؟ وان كان هذا من شرع ما من قبلنا لكن يستأنس به في شرعنا ويستدل بعدم المنع ما المانع اصلا - 00:15:07

واضح هذا بالنسبة للكلام في الحلو الحرمة شيء نحن ما نتكلم في الحلو والحرم الان. نتكلم كيف يتوضأ؟ هذا الشعر المزروع لا اشكال فيه يجزئ قوم المسح عليه ما في مشكلة اصلا هذا شعر حقيقي نبت يعني هم يقومون بعملية آآ - 00:15:25

آآ لتنشيط خلايا اه جلد الراس حتى تنبت الشعر ما في مشكلة في هذا. ده شعر حقيقي يعني. تمام؟ الشعر المستعار هذا تقدم حكمه وتذكرون صح اذا كان يعني انسان يصل شعره بشعر نجس هذا ايش؟ حرام. شعره بشعر ادمي؟ حرام ايضا - 00:15:46  
شعره بشعر طاهر ليس من ادمي ها هذا فيه تفصيل واضح ولا لا؟ يعني مرة معنى هذا طيب الشعار المستعار هذا له حالتان. اما انه يغطي جزءا من الرأس. واما انه يغطي جميع الرأس - 00:16:09

فإذا غطى جزءا من الرأس فمسح الجزء الآخر اجزاءه لأن عند الشافعية يجزئ مسح بعض الرأس ولو بعض وشعرتي واضح؟ قال مسح شيء شوف في المثل. مسح شيء اي وان قل. من بشرة الرأس او شعر في حده - 00:16:39

واضح؟ اذا اذا كان الشعر المستعار يغطي جزءا من الرأس فيجزئ المسحوم على الشعر او البشرة غير الموضحة صح طيب اذا كان يغطي جميع الرأس عملوا له وشعب مستعار يغطي جميع الرأس - 00:17:06

ايش نقول هذا فيه تفصيل اذا كانت هناك مسامات في هذا الشعر المستعار توجد ايش؟ فتحات صغيرة مسامات. يصل البلا من خلالها الى الرأس ها فان ذلك يجزئه اذا كانت هناك مسامات اجزاءه ان وصل البلا. الى الرأس - 00:17:43

ان لم تكن هناك وسامات ها؟ وجب نزعه واضح ولا وجب؟ وجب نزعه. نعم اذا تقرر هذا فان هذا الكلام في الموضوع. خاصة ما يتعلق بهذا اما في الفصل يجب نزعه. لأن الفصل لا بد من - 00:18:23

جريان الماء على العضو. واضح ولا لا؟ فلا بد من نزعه في في الفصل ها؟ نعم بالنسبة للشعر المستعار لا بد سواء غطى جزءا او لا. واضح لانهم هم يضعون مادة لاصقة حتى يلتصق. هذه المادة اللاصقة لا يمكن ان الماء ماذا - 00:19:13

يصل الى البشرة من تحتها لا يمكن اذا لا بد من نزعه. تمام؟ قال رحمة الله تعالى الرابع مسح شيء من بشرة الرأس او شعر في حده. قال الخامس غسل الرجلين مع الكعبين وشقوقهما اي وشقوق الرجلين - 00:19:41

ويجب ازالة ما في الشقوق خاصة من يعمل في المزارع تكون رجله مشقة من القلب من العقب يدخل في هذه الشقوق التراب الطين. فيجب ازالة ذلك واضح كما انه يجب في اليدين ازالة الوسخ الذي تحت الاظفار. وازالة دهن جامد وازالة شمع كل ذلك يجب - 00:20:09

حتى يتحقق اسم الفصل. لأن الفصل هو جريان الماء على العضو فلا يتحقق اسم الفصل الا بازالة ما يمنع وصول الماء الى البشرة. وهذا سيأتي معنا في شروط في شروط - 00:20:41

اقطع الوضوء والفضل سيأتي معنا. ولذلك قال لكم في الزيد له شروط خمسة ظهور ما وكونه مميزة وعدم المانع من وصول الماء الى بشرة المفسول ويدخل الوقت دائم حدث وعد منها الرافعي رفع الخبرت - 00:21:01

قال رحمة الله تعالى السادس الترتيب. السادس الترتيب اي من فروض الوضوء الترتيب لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ إلا مرتبا. ولا ان الله سبحانه وتعالى ادخل الممسوح بين المفسولات - 00:21:21

وارتكاب التغريب بين المتجانسات لا يكون الا لفائدة وان كان المتوقع ان يقول المولى عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وارجلكم الى - 00:21:45

كعبين وامسحوا برأوسكم لكن لما حصل تفريق بين المتجانسات فقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برأوسكم. فذكر المسح بين المغسولات وارجلكم من الكعبين - 00:22:03  
دل هذا ان هنالك فائدة وهي افادة وجوب الترتيب. فقال هنا السادس الترتيب قد يكون ترتيبا حقيقة وقد يكون ترتيبا تقديريا. ما صورته في الترتيب التقديري؟ قال فلو - 00:22:23

الطاسة غطس بمعنى انغماس. فلو غطس صح وضوءه وان لم يمكن اي زمان يمكث فيه الترتيب الحقيقي. شخص احدث حدث اصغر فانغماس في ماء قال هنا فلو غطس. اي انغماس في ماء سواء الماء الذي انغماس فيه ماء قليل او ماء - 00:22:45  
لا فرق وبعد ان انغماس نوى رفع الحدث. نوى الوضوء. تمام وطلع مباشرة. قبل ان يمضي زمن يمكن فيه الترتيب الحقيقي. ارتفع الحدث. واضح؟ قال فلو غطس صح وضوءه وان لم يمكن. وخرج بقوله فلو غطس اي فلو انغماس - 00:23:23  
ما لو كان الماء يصب عليه. كما لو وقف تحت الدش. تعرفون الدش هذا شاور هذا؟ اه. واضح. فان هذا لا يكفي. بل لا بد هنا من الترتيب واضح؟ هذا يخرج بقوله ماذا؟ فلو غطس اي انغماس لان هذا لا يسمى انغماسا - 00:23:53  
تمام؟ قال فلو غطس صح وضوءه وان لم يمكث. اذا هذه صورة تستثنى من اشتراط الترتيب الايش؟ الحقيقي. يكفي فيها الترتيب الايش؟ التقديم. ولا يشترط ان يمكن في زمان يكفي للترتيب الحقيقي. ولذلك قال هنا الماتن رحمة الله عليه وان لم يمكن اي وان لم يمكن زمانا - 00:24:22

يمكن فيه ترتيب الايش؟ الحقيقي. خلافا للامام الرافعي. فإن الامام الرافعي اشترط. ان يمكن في ماء زمان يمكن فيه الترتيب الحقيقي. ولذلك قال هنا وان لم يمكن هذه الغاية للرد. ها - 00:24:48  
على من اشترط ذلك. فما درستم في مختصر الفوائد المكية. تمام؟ قال الترتيب فلو غطس صح وضوءه وان لم يمكن. والصورة الثانية التي تستثنى ما لو كان جنبا فانه لو كان جنبا واغتسل للجنابة ارتفع حدثه الاصغر مع الحدث الاكبر - 00:25:08  
مع عدم وجود الترتيب. واضح ولا لا؟ ارتفع عدده الاصغر مع الحادث الاكبر مع عدم وجود الترتيب. لماذا؟ لان مبني الطهارات على التداخل. الطهارات يدخل بعضها في بعض وقد مر معكم ان من كان عليه احداث لو انه توظأ ناويا واحدا من هذه الاحاداث - 00:25:38

ارتفع لان الحدث لا يقبل التبعظ. تمام اذا تقرر هذا فاننا نذكر فرعا على هذا وهو لو ان الجنب غسل جميع الاعضاء. من الجنابة الاعضاء الوضوء. يعني غسل صدره وظهره - 00:26:08

وغسل فخذيه غسل جميع الاعضاء الا اعضاء الوضوء. الوجه اليidan الراس القدمان لم يغسل تمام وبعد ان غسل جميع الاعضاء اعضاء البدن الا اعضاء الوضوء احدث. ها بعد ان غسل جميع اعضاء البدن الا اعضاء الوضوء احدث. فانه ايضا لا يشترط الترتيب - 00:26:38

لان هذا الحدث حاصل متاع قبل ان يغسل اعضاء الوضوء فكانه لم يحصل. ما زالت اعضاء الوضوء لم يرتفع عنها حدث الجنابة. واضح يا مشايخ ما زالت اعضاء الوضوء لم يرتفع عنها حدث الجنابة فكان هذا الحدث الاصغر الذي حصل منه بعد ان غسل بدنه الا اعضاء الوضوء كأنه لم - 00:27:10

لانه لم يحبس. ها وبالتالي لا يشترط ان يرتب بين هذه الاعضاء الاربعة فلو غسل رجليه ثم رأس ثم يديه ثم وجهه صحة. فهمتوا يا مشايخ ولا لا؟ تمام؟ من عنده - 00:27:38

والمنهج القوي. عندك اقرأ هذه المسألة من المنهج القوي. حتى تستقر في اذهانكم انا اللي اسمعك. تسمع نفسك؟ ويكيبي وجود الترحيب تقديرها. مم. فلو غطس نويا ولو بماء قليل كما وان لم قوله وان - 00:27:59  
لم يمك زمان هذا رد على ما اعتمد الامام الرافعي. رحمة الله تعالى عليه. نعم. او فلا يبعث اعضاء الوضوء لحصول تقديرها في هذه مسألة اخرى. لو انه انغماس - 00:28:27  
او عفوا لو انه اغتسل وهو جنبها اغتسل واغفل لمعة لكن في غير اعضاء الوضوء. ها؟ في غير اعظام الوضوء. خلص اعظام

الوضوء نقول ارتفع الحدث الاكبر والاصغر منها. هذى اللمعة تغسلها فقط - [00:28:45](#)

اغسلى اللمعان ولا يلزمك بعد غسلها ان تعيد الوضوء فهمت؟ او اغفل لمعة تفضل. اوقات دقيقة لا تذهب في حسي. مم. ايوا ويستمر. فخرج فانه لا يجزئ بعدم الترتيب. نعم. ما - [00:29:07](#)

ما لو غسل اسافله قبل اعليه قبل اسافله كان يدخل مثلا تحت هذا الشاور او الدش هذا. او تحت ميزاب المطر. واضح يخرج بقوله غطسا. نعم. ويسقط وجوهه عن محدث اجنبنا. هذه مسألتنا الان - [00:29:33](#)

نعم تفضل. من ثم لو غسل الجانب ما سوى اعضاء الوضوء ثم احدث لم يجد ترتيبها. ومن ثم لو غسل ما سوى اعضاء الوضوء. غسل جميع البدن سوى اعضاء الوضوء. فلم يغسل الوجه واليديين - [00:29:53](#)

والراس والقدمين ها لم يغسل هذه. ايش قال فلو غسل جنب ما سوى اعضاء الوضوء ثم احدث ايوة لم يجب الترتيب. لماذا؟ لأن اعضاء الوضوء وهذه ما زال فيها الحدث الاكبر الذي هو الجنابة. فكان الحدث الاصغر - [00:30:12](#)

الذي حصل بعد ان غسل بقية الاعضاء غير اعضاء الوضوء كانه لم يكن. كانه لم يوجد. وهذا يصلح مثلا قاعدة اعطاء الموجود ايش؟ حكم المدعوم واضح يا مشايخ ولا؟ واضح؟ اه. ثم قال وتجروا - [00:30:36](#)

نعود الى الكتاب نعود قال وتجب الموالاة في وضوء دائم الحدث. مم. دائم الحدث من حدثه مستمر كصاحب السلس. ها؟ قال تجب في حق الموالاة. الموالاة بين ماذا وماذا؟ انتبه معي - [00:30:58](#)

سامسح هذا خلاص ها دائم الحدث عليه واجبات. واجي بنقول الاول الاستنجاء. والواجب الثاني تحفظ الواجب الثالث الوضوء. ثم الصلاة فهو يجب عليه الموالاة. قال هنا ايش وتجب الموالاة. نقول قوله تجب اي وجوبا مع الشرقية - [00:31:19](#)

لان الموالاة الموالاة احيانا تجب مع الشرطية مثل هذا واحيانا تجب لا مع الشرطية. في حق من؟ في حق من ضاق عليه وقت الصلاة فلم يبق معه الا زمن يتسع الطهارة والصلاحة فقط - [00:32:14](#)

ها فهذا تجب عليه الموالاة حتى يدرك الصلاة في الوقت لكن لا مع الشرطية بمعنى انه لو لم يوالي فان طهارته تصح لان وجوب الموالاة ليس مع الشرطية. حتى وان اوقع الصلاة خارج الوقت على ايقاع الصلاة خارج الوقت. لكن الطهارة تصح - [00:32:41](#)

لكن هنا صاحب السلس دائم الحدث الموالاة واجبة في حقه مع الشرطية بمعنى انه لو اخل بالموالاة فان طهارته لا تصح. تمام؟ فيجب عليه الاستنجاء والتحفظ والتحفظ يعني مثلا في المستحاضنة سيكون عندها ماذا؟ الحشو والتعصيب - [00:33:05](#)

الموضع تمام والوضوء والصلاحة اذا يوانى بين ماذا وماذا؟ الموالاة واجبة بين الاستنجاء والتحفظ وواجبة بين التحفظ والوضوء وواجبة بين افعال الوضوء. وواجبة بين الوضوء والصلاحة. عفوا - [00:33:35](#)

هكذا اذا الموالاة واجبة في اربعة بين الاستنجاء والتحفظ بين التحفظ والوضوء بين افعال الوضوء وبين الوضوء والصلاحة. فلو اخر بعد الوضوء فعل الصلاة يعني توضأ وآخر فعل الصلاة بعد الوضوء لا تكتب انتبه فلو انه توضأ وبعد الوضوء اخر فعل - [00:34:05](#)

الصلاحة لا لمصلحة الصلاة وانما نحو اكل كأن كانت المستحاضنة تو皿ات ها وبعدين اكلت ثم صلت. نقول يلزمك ان تعيدي ما فعلت كله من اوله تنظف الموضع مرة اخرى واضح؟ نعم هناك قول مقابل الاظهر انه اذا لم مقابل الاظهر في في المذهب انه اذا لم يخرج يعني الدم الى جوانب - [00:34:35](#)

الموضع واضح ولم تزل العصابة عن موضعها انه انه يكفيها لكن المعتمد انه يلزمها ان تعيد ذلك كله. اذا اخرت لا لمصلحة الصلاة. اما اذا اخرت لمصلحة الصلاة كانتظار جماعة - [00:35:07](#)

واجبة مؤذن لا يلزمها واضح ولا؟ اذا يجب ان تؤذن فيكم امور في اربعة امور. هذه موالاة واجبة مع الشرطية واضح يا مشايخ؟ اذا لما قال هنا وتجب الموالاة اي وجوبا مع الشرطية في وضوء دائم الحدث - [00:35:25](#)

قال ويجب هذا عطف يعني عطف من عندي. تمام. استصحابي النية حكما استصحابي النية حكما اي بان لا بالا يأتي بما ينافي النية مثل قطع النية تمام مثل الردة نفي النية - [00:35:50](#)

واضح؟ فاذا اتي بما ينافي النية بطل الوضوء واضح؟ بطل الوضوء والمراد بطل الوضوء اي فيما يأتي فيما يعني فيما لم يفعل فيما

لم يفعل ليس فيما ليس فيما مضى. نعم. وحيثنى اذا اراد ان ان يستمر نقول للابد ان تأتى بنية جديدة - [00:36:23](#)  
واضح لا انه يعيد الوضوء من اوله. فهمتوا ولا لا؟ لا انه يعيد الوضوء من اوله. واظن ان هذه المسألة مرت معكم في الاصول صح ولا  
لا لما قلنا يا مشايخ - [00:36:56](#)

السنة لا تلزم بالشرع فيها وسألتكم سؤالا ما الفرق؟ بين الصلاة والوضوء؟ ها؟ تذكرون ولا لا؟ صح؟ تذكروا يا الشيخ حلمي ها؟ اه  
نعم ذكرناها من قبل تمام ذكرناها ايوة طيب - [00:37:18](#)

قال هنا فلا يأتي بمنافيها قال هنا واستصحاب النية حكما فلا يتركها اي فلا يترك النية قبل تمام الوضوء نكتفي بهذا قال بعد  
ذلك فصل وسننه نجعله في الدرس القادم والله اعلم وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:37:43](#)  
والحمد لله رب العالمين - [00:38:10](#)